

الحجة على أهل المدينة

في الذي يفوته الحج أنه يحل بعمره ويحج من قابل ولم يذكر هديا وروى أهل المدينة أنه يحل بعمره ويحج من قابل ويهدي فان لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة إذا رجع . وقال محمد انما فرض الهدي وقال فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة إذا رجعت على المتمتع لأن تبارك وتعالى قال ! فهذا لم يتمتع ولم يحرم بها في أشهر الحج وإنما كان عليه الحج ولا عمرة مع ذلك فكيف يكون عليه الهدي وقد مضت السنة التي فاته فيها الحج ووجب عليه الحج عاما